

المجلس (621) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا يفعلهن فعلهن هذا ذكر اجهادا ورب المجمل الذي هو ثلاث من اجل آآ الاهتمام والعناية بما اذا

يظهر ايه الفرق بعد ذلك؟ وهنا ثلاث من فعلهن في مطعم الايمان ثم يأتي الجميع - [00:00:01](#)

هذا فيه حث على الاهتمام بما سيلقى وايضا في ذكر العدد يجعل الانسان آآ يبحث عن العدد وان يضبط العدد وانه لو حصل عليه شيء من النقص فانه لانه لا بد ان يطابق العدد المعدود. فاذا ذكر العدد في الاول يجعل آآ فيه ان الانسان يطالب نفسه بالعدد -

[00:00:41](#)

يطابق العدد فلو فاتته شيء او نقص شيء يعلم بانه نقص عليه شيء او فاز عليه شيء فهذا من فوائد تقديم مثل هذه الجملة. ولكن من

فعلهن فقد طعم قام منها. اولا ترغيب وتشريف - [00:01:06](#)

على اه الاستعداد والتهيؤ لما سيلقى وايضا صفر العدد فيه ان الجامع آآ بحيث يكون معدود مطابق للعدد ولو نقص شيء من المعدود

معناه انه قد فاتته شيء فيبعد عنه - [00:01:21](#)

من عبد الله وحده وانه لا اله الا الله. فمن عبد الله وحده وانه لا اله الا الله المعدة هذا هو لا يظهر الا اذا كان اشهد ان لا اله الا

الله - [00:01:41](#)

لا اله الا هذا هو هذه راعية لان هذا حكم الله وهذا حق اوجبه الله عز وجل في اموال الانبياء للفقراء لله عز وجل على هذه النعمة

وهو من اسباب نماء الناس من اسباب - [00:02:37](#)

كما جاء في الحديث كلها يعني زيادة اننا زيادة في ماله وعلماء ماله. نعم دائما يكون هذا الكلام هي من عبد الله وحده لا يعتمد

الى شيء فيه عيب وفيها - [00:03:29](#)

التي بها المرض نريد نقضي فيها الى هلاكها او يكون نقص شديد ولا شرط البريمة والشرط هي يعني ارض المال ورجيع مال ولكن

الذي يخرج هو من الوقت الذي يحرج هذا الخيار ولا من الشراء وانما الوقت. وهذا يكون ثلاثة اجزاء - [00:04:32](#)

ثلث خيار وثلث شرار وثلث الزكاة من الوقت هناك الكلام الذي تقدم عن ذكر آآ هذا هذا حديث او هذا الذي جاء في الحديث اه يدل

على ما دل يدل على الفريق - [00:05:25](#)

ان الله لا يجزي خيره ولن يضرني شر. نعمة خيرا فليغيرها الذي هو قرارنا وانما قال ابو داود دبي زيدي ومحمد بن الوليد

الزبير محمد قال للجليدي واخبرني يحيى بجاه كلمة اخبرني واو هذه تدل على ان فيه معطوفا مطلوب ومعطوفا عليه معذور -

[00:05:46](#)

بهذا وبغيره يعني لو كان الخبر او الحديث يتعلق بما ذكر لا يأتي بالوقت بينما يقول اخبرني دل على ان بناء يعني اخبره بشيء اخر

وبهذا بكذا وبكذا واخبرني بكذا - [00:06:41](#)

دواء هذه الى فئة الاثنان تدل على العصر وان هناك شيء آآ مألوف و اشار اليه بالواو عم عبد الله بن معاوية الغاوي من قتله وقيل

انها ان يحيى فلم يسمع من من وانما سمع من ابنه عبدالرحمن - [00:07:03](#)

بعض الروايات وبعض الا جانب ان فيه ذكر عبدالرحمن قالت لي ويتهاجر فيه انتقام من جهته ان ابا داود لم يدعي بينه وبين

صححه الالباني ولكن لعل له يعني جواب في غير هذا غير هذا الطريق لان هذا الطريق - 00:07:52

آآ فيها انقطاع بين ابي داوود وبين عبد الله بن زايد التابعين آآ ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب

العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - 00:08:52

قال الامام ابو داوود السجاني رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا يعقوب وابراهيم قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق قال

حدثني عبد الله ابن ابي بكر عن يحيى ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن سعد ابن - 00:10:39

عن عمارة ابن عمر ابن حزم عن ابي ابن كعب رضي الله عنه انه قال بعثني النبي صلى الله عليه واله وسلم مصدقا فمررت برجل فلما

جمع لي ماله لم اجد عليه فيه الا ابنة ابنة مخاض. فقلت له الا ابنتها الا ابنة مخاض. فقلت له - 00:10:53

ادي ابنة مخاف فانها صدقتك فقال ذاك ما لا لبن فيه ولا ظهر. ولكن هذه ناقة فتية عظيمة ثمينة فخذها فقلت له ما انا باخذ ما لم

اومر به. وهذا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم منك قريب - 00:11:14

اين احببت ان تأتية فتعرض عليه ما عرضت علي فافعل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته. قال فاني فاعل فخرج معي وخرج

بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال له يا نبي الله اتاني رسولك - 00:11:32

ليأخذ مني صدقة مالي ويل الله ما قام في مالي ما قام في ما لي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا رسوله خف قبله. فجمعت

له مالي فزعم ان ما علي فيه - 00:11:54

ان ما علي فيه ابنة مخاض وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر. وقد عرضت عليه ناقة فتية عظيمة ليأخذها فابى عليه به قد جئتكم بها يا

رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ذاك الذي عليك فان تطوعت بخير اجره الله - 00:12:10

وقبلناه منك. قال فما هي به زديا رسول الله قد جئتكم بها فخذها. قال فامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بها ودعا له في ماله

بالبركة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:12:31

اما بعد فقد سبق ان مرجم اسباب زكاة ومرة جملة من الاحاديث وآآ كان ان وقفنا على هذا الحديث رضي الله تعالى عنه. كان النبي

صلى الله عليه وسلم بعثه مصدقا او عاملا عن صدقة - 00:12:52

اصحابها وانه جاء الى رجل فعرض عليه عليه ابنه فرأها واذا عليه فيها ابنة مخاف هي التي اكملت سنة ودخلت سنة ثانية وهي من

خمس وعشرين الى خمس وثلاثين ما هذا حدثنا ثاني - 00:13:12

فقال الذي عليك في اذنك هذه ابنة خاصة فاعطاك هذه الناقة هدية عظيمة سليمة فقال خذها فقال لست باخرها لست اخرها او لن

اخذها لان هذه فوق الحق ولكن هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب فان اذن اخذتها - 00:13:48

فقال ذلك الرجل اني فاعل يعني ما ارشدتني اليه فذهب آآ ابين ومعه ذلك الرجل ومعه الناقة. فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم

واخبره بان رسولك آآ قال كذا وكذا وانني طلب مني - 00:14:10

ناقة فتية هي كذا وكذا وانه ابى ان يقبلها فقال عليه وهذه وها هي به يعني التي عرضتها عليه هي هذه الناقة. فقال عليه الصلاة

والسلام ان الذي عليك هو هذا - 00:14:26

او الذي قالها اين الواجب عليك؟ هو هذا السن الذي ذكره لك. واذا اعطيت خيرا من ذلك اجره الله على ذلك. يعني انه يقبل منه

يحصل اجره على ذلك فقال هي هذه يا رسول الله آآ خذها امر باخذها وجعله بالبركة صلى الله عليه وسلم - 00:14:40

فهذا يدلنا على ان المصدر يأخذ الحق ولا يجوز له ان يزيد في سن اه على السن الذي يجب عليه او الذي يجب له يجب على ذلك

وان واخذ النفائز دين الظلم كما جاء في حديث معاذ الذي سيأتي - 00:15:02

ولكن اذا زاد صاحب المال بان دفع شيئا احسن مما هو واجب عليه ورأى طابت نفسه بذلك وهو عرض ذلك وقدمه ارتياح وانشراح

الصدر وتذهب فانه يقبل منك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذا هو الواجب عليك. واذا اتيت اعطيت ما هو خيرا منه اجره

الله - 00:15:24

او على ذلك اي انه يقبل منه ويحصل اجره على الزيادة وعلى ذلك الشيء الذي هو زائد عن الواجب فانه يؤجر على كذلك سيحصل

اجرا على ذلك وفي هذا بيان ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من الجود وبذل المال واعطاء المال او العطاء -

[00:15:51](#)

لانشراح بل اعطى ما هو اكثر من الواجب وما هو فوق الواجب. وفيه الدعاء بالبركة لصاحب الزكاة لا سيما اذا احسن في اخراج

الزكاة لنفسه فان الكل يدعى له ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:16:14](#)

اخبر هذا الرجل بان الله تعالى آآ يأجره الى زاد او دفع شيئا كما واجب عليه ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بدرجة اي بان يبارك

الله له في ماله - [00:16:34](#)

قال حدثنا محمد ابن منصور محمد بن منصور وقوتي وهو الفقهاء قد يحله اصحاب السنة اليعقوبي ابراهيم وهناك محمد المنصور

اخر ولكنه ما روى له ابو داوود روى له النسائي - [00:16:50](#)

فهذا كخرج واما قلتي فقد رواه ابو داوود والنسائي فحيث ما جاء محمد المنصور في سنن ابي داود في شيوخ ابي داوود كان يناد

به التوزي. لان الجوافة ليس من رجال ابي داوود وانما هم من رجال النسائي - [00:17:09](#)

المؤمن ابراهيم عن يعقوب بن ابراهيم من سعد ابن ابراهيم عن ابيه ووفقه عن اسحاق فهو صدوق البخاري سابقا عن عبد الله ابن

ابي بكر عن دين ابي بكر من محمد ابن عمر ابن حزم الثقة اخرج له اقرأ الكتب؟ نعم. عن يحيى بن عبدالله بن عبد الرحمن بن زراق.

عن يحيى بن عبد الله بن - [00:17:38](#)

عن ابي هريرة وهو مسلم وابي داوود. عن عمارة ابن عمرو ابن حزم وثيقة اخرج له ابو داوود ابن ماجة عن ابي بن كعب رضي الله

عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:03](#)

قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا ابن اسحاق المكي عن يحيى بن عبدالله بن صيفي عن ابي معبد معبد عن

ابن عباس رضي الله عنه - [00:18:25](#)

هنا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال انك تأتي قوما اهل كتاب ندعوهم الى شهادة ان لا اله الا الله

واني رسول الله - [00:18:35](#)

فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم

صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم. فانهم اطاعوك لذلك فاياك - [00:18:47](#)

جرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب لما ارجع حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى

الله عليه وسلم بعث معاوية بن جبل الى اليمن - [00:19:02](#)

وآآ رسم له الخطة التي يسير عليها بالدعوة الى الله عز وجل وكان وكانت وكانت هذه الخطة مبنية على البدء بالاهم فالاهم فانه صلى

الله عليه وسلم قال له انك تأتي قوم اهل الكتاب - [00:19:16](#)

وهذا فيه بيان احوال الناس المدعويين الذين سيذهب اليه او ان فيهم اهل الكتاب وهذا يدل على ان الانسان عندما يذهب الى جهة

للدعوة الى الله فيها ومن ما مما ينبغي له ان يعرف احوال - [00:19:33](#)

واحوال هؤلاء الناس الذين هم في ذلك البلد وانه وثم بعد ذلك قال فليكن اول ما تدعوه اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول

الله. وهذا كل شيء يدعى اليه اول شيء يدعى الى التوحيد - [00:19:52](#)

يعني التوحيد هو الاساس الشهادتان هما الاساس لغيرهم كل عمل من الاعمال لا ينفع صاحبه الا اذا كان مبنيا على الشهادتين شهادة

الله بالوحدانية والوهمية الى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة - [00:20:10](#)

فاول شيء يدعي له التوحيد فيبدأ بالاهم فالاهم. واهم شيء يدعى له التوحيد. لان اي عمل اذا عمل وهو لم يكن مبنيا على التوحيد

فانه يكون على صاحبه لان العمل اذا لم يكن خالصا لله يرد على صاحبه لفقد الاخلاص - [00:20:28](#)

وان وهذا هو نخبه آآ شهادة ان لا اله الا الله واذا وقع العمل غير مطابق لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم فقد شرط المتابعة وهو

بكرة وشهادة ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:46](#)

فان الشهادتان هما الاس وهما الركن الركين وهما اساس في نفسيهما واساس لغيرهما. كل عمل لم يكن مبنيا عليهما فانه لا خبرة له ولا ولا عبرة به ولا قيمة له - [00:21:03](#)

ثم قال فانهم اجابوك لذلك فشهدوا ان لا اله الا الله هنا محمد رسول الله تنتقل معهم الى الخطبة التي تليها وهي الصلاة فقال لهم انا معترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة - [00:21:23](#)

وهذا يدلنا على ان اعظم ما يدعى اليه بعد التوحيد الصلاة وان اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين الصلاة لان الصلاة ثلث ماثوقة بين العبد وبين ربه بين العبد وبين ربه فهي تتكرر في اليوم والليلة خمس مرات - [00:21:35](#)

بخلاف الاعمال الاخرى فانها لا تتكرر لا تتكرر كتكررها ولها شأن عظيم في الصلاة. ولهذا يبدأ بها ويعلمها انه اعترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة علمها جابك لذلك لا علمها ما اقترض عليهم صدقة في اموالهم واياهم احد الشاهدين - [00:21:51](#)

في الترجمة في اموالهم تؤخذ من اوليائهم وترد على فقرائهم فانهم اجابوك لذلك واذا اياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين واحدا الحديث يدل على اه اه رسم الخطة التي يشار اليها في الدعوة الى الله وانه يبدأ بالاهم فالاهم - [00:22:12](#)

وان اهم شيء يدعى اليه التوحيد وانه لابد في من الجمع بين الشهادتين الشهادة لله الواحدية ولنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة وفيه دليل استدل به بعض اهل العلم على ان الكفار ليسوا مخاطبين من فروع الشريعة - [00:22:33](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم امر معاذ ان يخبر اولاً بكذا ثم بكذا ثم بكذا فلو كان مخاطبين بفروع الشريعة الرسول امرهم بهذا وبهذا وبهذا انقرض عليهم كذا وكذا وكذا وكذا هذا وجه - [00:22:53](#)

لمن قال بهذا القول ولكن قول الاخر الكفار مخاطبون فيها شريعة. وهو القول القوي. وقد جاء في ذلك النصوص. يدل على ذلك كما قال الله عز وجل عن اهل سقر اذا دخلوا الفقر - [00:23:10](#)

اه ما الذي ارسله الفقر؟ يجيبون بانهم ما كانوا يصلون. وما من المعلوم ان الصلاة هي من الفروع هي هي من الفروع من الفروع العملية وكذلك في قول الله عز وجل فول للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة - [00:23:25](#)

الزكاة واخبر عنه في شيء انهم لا يؤتون الزكاة. وهم مخاطبون بها. لكن الخطاب انما هو بالاتيان بالاصول يضيف الفروع بعدها لا انها تطلب من الفروع وان لم يأتي لان الفروع اذا اوتي بها دون الاصول دون الشهادة لله بوحدانية النبي محمد صلى الله عليه وسلم برسالة - [00:23:45](#)

انه لا عبرة لها لا عبرة لها مردودة على صاحبها. يقول الله عز وجل وقدمنا الى ما عملوا من عمل وجعلناه هباء منثورا. وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه - [00:24:05](#)

هباء منثورا فاذا هم مخاطبون بالاصول وبالفروع ويؤاخذون على ترك الاصول والفروع يؤاخذون على ترك الفروع وترك وترك الفروع القول بانهم مخاطبون بفروع الشريعة كما انهم يخاطبون باصولها هو القول القوي. الذي تدل عليه الدالة وفائدته - [00:24:15](#)

انهم يؤاخذون على هذا وعلى هذا ظن ومعلوم ان الكفار يتفاوتون فالبكار بعضهم اخبث من بعضه اشد من بعض وبعضهم اشد عذابا بعض ولهذا الكفر دركات كما ان الايمان درجات - [00:24:39](#)

الكفار في الجنة في النار على درجات واهل الجنة في الجنة على درجات. هؤلاء بعضهم فوق بعض وهؤلاء بعضهم اسفل من بعض فاولئك في درجات واولئك في درجات وهم متفاوتون. وان كانوا كلهم في عذاب دائم مستمر. الا انهم متفاوتون في ذلك العذاب. ومعلوم ان - [00:24:57](#)

الذي يكثر فيصد عن سبيل الله ويكون شديد النكاية في المسلمين اعظم من الكافر الذي هو كافر فقط دون ان يكون شديدا وشديد الايذاء للمسلمين فان الكفر آآ متفاوت كما ان الايمان متفاوت وآآ اهل - [00:25:15](#)

في دارهم اي النار متفاوتون. كما ان المسلمين واهل الجنة في دارهم الجنة آآ متفاوتون فالحديث لا يدل على انه اه ان المخاطبين وانما هذا فيه دليل على الترقى والتدرج من الاهم الى الاهم - [00:25:35](#)

انهم يعني يذكر لهم الاساس اذا اتوا به فانهم انتقلوا معهم. ولكن لا يعني ذلك انهم غير مخاطبين بفروع الشريعة بل هم مخاطبون

في الأدلة التي دلت على ذلك ومنها ان - 00:25:57

اللتان اشرت اليهما ثم قوله صدقة في اموالهم تؤخذ من اولياء الفساد على فقرائهم هذا يدل على ان الزكاة عندما تؤخذ من الاغنياء انها تصرف للفقراء. والفقراء هم مصارف الزكاة. ومصارف - 00:26:10

الصلاة ثمانية ذكرها الله عز وجل في اية من صدقة الفقراء والمساكين ولكن من هم الفقراء؟ او في مقدمتهم الفقراء ويدل ايضا على ان انك تجوز ان تخرج الى صف واحد - 00:26:33

فتردوا على فقرائنا ويدل على الفرق بين الفقير الغني والفقير. وان الغني هو الذي عنده مال يزكي. والفقير هو الذي ليس عنده شيء تذكر بل ان انه لا شيء عنده شيء عنده اصلا - 00:26:47

واما انه عنده شيء لا يكفيه فيعطى من الزكاة ما يكفيه لمدة سنة. ما يكفيه لمدة سنة. لذلك ان الزكاة تؤخذ كل سنة تعطى عند حلول الزكاة ما يكفيه لسنة واذا مضت السنة يعطى للسنة القادمة منها الزكاة التي - 00:27:06

في السنة القادمة وهكذا وبعض اهل وفيه دليل على ان الزكاة تخرج في بلد المال. على فقرائهم ولا شك ان الفقراء في البلد هم اولى الناس بمال وبكاء مال البلد. اذا كانوا يعني اه هم يحتاجون - 00:27:26

هم اشد حاجة من غيرهم لا شك في اولياء اولويتهم. ولكنه لا بأس ان تؤخذ الزكاة من بلد الى بلد لان لانه يمكن ان يقال تؤخذ من اغنيائهم ويرد على فقرائهم والمقصود بذلك مسلمون من القيام ويتردوا على فقهاء المسلمين - 00:27:48

لكن لا شك ان الاولى ان فقراء البلد هم الذين يعطون الزكاة في ذلك البلد واذا كانت الزكاة فيها غائب او كان الحاجة اشد واعظم في بلد اخر فانه يجوز نقلها. ثم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال فانه اجابوك لذلك اي دفع الزكاة فاذاك - 00:28:04

يعني احذر ان تاخذ كرائم الاموال وفي النفيسة التي تعظم في عيونها اهلها التي آآ يصعب عليها اخذها وكما مرة الزكاة تكون من الانصاف لا تكون من الخيار ولا من الاشرار ولا ولكنها تكون في الوسط. لا تؤخذ النفائس ولا - 00:28:24

الاشياء الرديئة والرذيلة التي هي رذيلة المال وانما يؤخذ من اوساط المال كما سبق ان مر بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكما سبق مر في كلام - 00:28:46

الجهري الذي ذكره ابو داود وان المال يكون ثلاثة اسباب ثلث الخيار وثلث الشراب وثلث الوسط والزكاة انما تؤخذ من الوسط ثم ان الحديث وقف عند ذكر الزكاة ولم يذكر فيه الصيام مع ان صيامه تقدم وفرضه كان في السنة الثانية - 00:28:56

بينما كان الانسان في العاشرة قيل انه لم يذكر تلك الامور انه اراد ان يبدأ يبين له اه ان يبدأ بالاهم فالاهم وايضا ان من اقدم على ان يأتي هذه الصلاة ثم كذلك يؤدي الزكاة - 00:29:16

فانه من السهل عليه ان يؤدي ما وراء ذلك. والرسول صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ما قصد ان يستوعب الامور التي يدعى اليها وانما ارشده الى فيبدأ به وانه يبدأ بالاهم فالاهم. فقلوه لم يذكر بقية اركان الاسلام ان فيه الصلاة الصيام فيه الحج يعني -

00:29:37

آآ انما ذلك لان آآ مقصوده البدء او الاشارة في البدء بالاهم فالاهم وايضا آآ ان من هذا من هذه الاشياء التي ذكرت فان الاشياء التي لم تذكر فيستجاب لها من باب اولى - 00:29:57

قد حدثنا احمد بن حنبل احمد بن حنبل هو احمد بن محمد بن حنبل الشيباني الامام المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وحديث انه زكريا زكريا - 00:30:20

عن يحيى بن عبدالله بن القيم؟ يحيى بن عبدالله بن القيم ستة. هل ابي معبد؟ عن ابي معبد وهو نافذ. مولى ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد اربعة من الصحابة وعن عبدالله بن عباس وعبد

الله بن عمر وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن الزبير - 00:30:40

وواحد وسبعة معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابي سعيد وانس وجابر وام المؤمنين عائشة رجال وامرأة واحدة رضي الله تعالى عنهم وعن الصحابة اجمعين. وهذا الحديث رجاله كلهم ممن خرج في

رجال هذا الاسناد كلهم ما خرج الامام احمد ارقاق ويحيى ابن عبد الله من غيره ونافذ او لابن عباس وابن عباس قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن سعد ابن كنان عن انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:31:24

ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال المعتدي في الصدقة كمانعها ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث انس ابن مالك رضي الله عنه المعتدي بالصدقة وانه كما نعي - 00:31:51

وهو آ وجوده في هذه الترجمة له وجه لان له علاقة بالحديث الذي قبله بالحديث الذي قبله لان الحديث الذي قبله فيه النهي عن اخذ كرائم الاحوال والتحذير من ذلك والاعتداء - 00:32:06

اي وهو اخذ كرائم الاموال هو من الاعتداء وايضا له تعلق بالبواب الذي وراءه. لان الباب الذي بعده فيه ثلاثة احاديث او عدة احاديث كلها تتعلق بالاعتداء في الصدقة فيحتمل ان يكون يعني في الباب الذي بعده وان الباب يعني قبل هذا الحديث وان يكون معها حديث الاعتداء وله وجه - 00:32:25

يعني هذا الباب الذي غفر له وجه من جهة ان الحديث آ آ ابن عباس آ ختم بالنهي عن اخذ كرائم الاموال هو من الاعتداء في اه الصدقة حديث عن ايش؟ قال عليه الصلاة والسلام المعتدي في الصدقة مانعها - 00:32:47

والمعتدي بصدقة رسلت الى سورة الفجرين. احدهما ان يكون يضعها في غير مستحقها كما نام ويعطوها لغير مستحققات يعني كأنه ما اخرجها لان لان اخراجه حينما يكون في سبيلها وفي المواضع التي امر بان وضع فيها فاذا وضعها في غير - 00:33:07
موضعها فكأنها فانه لم يخرجها بل هو ادم وكأنهما اخرجوا الصدقة لانه وضعها في غير موضعه في الصدقة كمانعها ذكر بان المقصود انه وانه يضعها في غير مستحقها. بمعنى انه يعطيها من لا يستحقها - 00:33:30

يعطيها من ليس اهلا لها كأنه مع الداء لان الدفاتر قالوا فقراء الفقراء واعطاها لمن ليس بفقر فانه معتديا فانه يكون معتديا وفكر لان الاعتداء يكون من العامل وذلك بان يأخذ غير غير الحق - 00:33:52

وان يأخذ اجود منه ازيد منه ويأخذ من كرائم الاموال. سيكون ذلك سيكون بذلك تمارينها في الائم الذي ما اخرجها الذي ما اخرج الزكاة مانع لهيأثم هو الذي اخرجها هو الذي يأخذها على غير وجهها فانه يكون مشابها لمانعها فانه يأثم - 00:34:16

و قيل انه يحتمل ان يكون ان المخدر الذي هو العامل اذا اخذ جرائم الاموال فان ذلك يؤدي الى شتم المال يؤدي الى كون صاحب المال في المستقبل يتهرب من من دفع الزكاة بسبب الظلم وبسبب الاعتدال. وكل ذلك لا شك انه - 00:34:39

يعني لا يجوز لا يكون يعطيها لمن لا يسعها ولا يكون العامل يظلم ويكون مماثلا للمانع بالائم ولا كونه يتسبب في انه يأخذ الجرائم فيكون ذلك سببا في اه اه التهرب من الزكاة وعدم دفعها وان يكون - 00:35:03

ذلك وسيلة الى منعها وعدم دفعها والتهرب من اداء واجب قال حدثنا قصيدة ابن سعيد ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البرلماني ثقة اخرجها عن الليل عن الليل ثقة بطيئة - 00:35:24

يزيد ابن ابي حبيب ابن حارثة عن اسم مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه واحد وسبعة معروفين في كافة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:41

المهتدي المتعدي يعني هي معتدلة ولكن هذا الذي بين قوسين يمكن ان ثاني جاء في بعض الالفاظ وكذا قال رحمه الله تعالى باب رضا المصدق قال حدثنا مهدي بن حفص ومحمد بن عبيد المعنى قال حدثنا حماد عن ايوب عن رجل يقال له ديسم - 00:36:12

وقال ابن عبيد من بني سدوس عن بشير ابن الخصاصية رضي الله عنه قال ابن عبيد في حديثه وما كان اسمه بشيرا ولكن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سماه بشيرا. قال قلنا ان اهل الصدقة - 00:36:36

يعتدون علينا افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا؟ فقال لا اي العامل الذي يأتي لاخت الزكاة والمقصود انه يرضى في حدود ما هو سائر يعني في الوسط في حدود الوسط. لا يرضى بمعنى انه يعطى اكثر مما يستحق - 00:36:52

اكلناه وجه بمال اللهم الا اذا كان اه صاحب المال هو الذي رضي بهذا هو الذي اراد هذا كما سبق مرة في حديث دبي الذي مر قريبا

حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو الذي عليك بمالك واذا اديت شيئا خيرا - [00:37:19](#)

لذلك اجرك الله عليه فرضا المصدق وانما يقوم باعطائه الحق وعدم اه اه منازعته المخاصمة معه. وعدم التذكر والممانعة في اه اخراج الزكاة لا يحيي الانسان الحق الذي عليه حتى يكون كل من الطرفين راضي المصدق الذي صاحب المال يعني وذلك ايضا اخذ الحق الذي على - [00:37:38](#)

او العمل ايضا كذلك كون مطابقا للشيء الذي واجب عليه فان الرضا يكون من الطرفين. وهنا الترجمة تتعلق المصدق الذي هو العامل هو رضاه وانما يكون في انما يكون في اه في ما هو واجب على من قدم - [00:38:08](#)
لان رضاه يكون بشيء اكثر من ذلك وانه آآ يجب ان يرضى ولو آآ غلب ما هو اكثر بل ليس الامر كذلك لانه كما سبق ان مر انه يعطى الواجب ولا يتأثر من ذلك - [00:38:29](#)

آآ اورده ابو داود حديث آآ رضي الله عنه انه قال آآ انا الى ان الصدقة يعتدون علينا. ان اهل الصدقة اي المصدقون او العمال. الذين يأتون لجمال الصدقة. يعتدون علينا اي - [00:38:47](#)

ان يأخذوا اثر مما هو واجب علينا. افلا نفهم من اموالنا بقدر بقدر ذلك؟ بقدر ما يعتدون علينا فيما يعقدون علينا قال لا قال لا يعني ليس للانسان ان يكتم يعني شيئا من ماله بقدر ذلك الشيء الذي يعتدى عليه وان يكون اه - [00:39:10](#)
شيئا من ماله بحيث انه اذا اخذ منه شيء ليكون ذلك الذي اخذ منه اه اه حصل في مقابل الاخفاء بان آآ ينقص ذلك في الاخذ لان المال قل فيقول هو يزيد ونحن نخطى حتى يكون ذلك في مقابل الزيادة فاذا كان - [00:39:35](#)

عليه جذعه الذي يستحقه عند واحد وستين المحدث اه يأخذ جذعه فيكثر من اه اه يعني من المال يعني شيئا فوق ذلك حتى انه يكون هو في مقابل ذلك الذي اه اه مطابقا اه لذلك الذي اخذ منه فقال الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:39:55](#)
لان كتم الملل ترخيص لكتم المال قد يؤدي الى التبرع لان اهل اصحاب الاهوال يخون اموالهم ويجدون سبيلا الى الكذب والى اخفاء الحقيقة والى الواجب انهم لا يكفون شيئا من اموالهم واذا طلب منهم الشيء الذي - [00:40:21](#)
والى قل منهم الشيء الواجب عليهم دفعوك واذا قتل منهم بالقهر وبالقوة فانهم يرجعون الى الوالي والى الامام في شكواهم ودفع الظلم عنهم قال حدثنا مهدي بن حفص نعم اخرجاه ابو داود نعم اخرجاه ابو داود ومحمد ابن عبيد ومحمد ابن عبيد محمد ابن عبيد هو - [00:40:41](#)

اسمه محمد بن عبيد بن حباب الغبار ومعه محمد العريبي لكن هذا ما هو يعني هو قرين هو زميل مهدي نعم اذا هو محمد ابن عبيد الحساب. هو محمد ابن - [00:41:19](#)

هو محمد ابن عبيد الكمال اه اه عن هذه عنه احد يقال له محمد بن عبيد الا بالحساب ورزقك المعنى قال حدثنا حماد المعنى اي انهما متفقان من حيث المعنى وان نقولها في الالفاظ - [00:41:54](#)

ان رجل يقال له ديتا الرجل يقال له وهو مقبول صلى الله عليه وسلم عن بشير رضي الله عنه هو حديث اخرجاه ابو داود والنسائي البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة والحديث في - [00:42:24](#)

مقبولان وهو غير صحيح وايضا يعني ما فيه من آآ محاولة الكتمان يعني هذا يعني غير صحيح والرسول صلى الله عليه وسلم بين له انهم ليس لهم ان يفتنوا قال ابن عبيد في حديثه وما كان اسمه بشيرا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه بشيرة. نعم هذا توضيح من ان ابا عبيد ان ابن عبيد - [00:42:49](#)

الشيخ الثاني من شيخ ابي داود اتى بهذه الفائدة وانه ما كان بشيرا ولكننا سماه بشيرا قال حدثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب باسناده ومعناه الا انه قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة - [00:43:17](#)

يعتدون قال ابو داود رفعه عبد الرزاق عن معمر الحديث الاول امرنا قال حدثنا عن المهدي بن حفصة وقال ابن عبيد من بني سدوس عن بشير ثقافيا قال ابن عبيد في حديثه وما كان اسمه بشيرا ولكن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سماه بشيرا -

[00:43:39](#)

قال قلنا ان اهل الصدقة يعتدون علينا افلستم من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا؟ فقال لا. هنا المخاطب غير معين. هل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره - [00:44:08](#)

ان قلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون عليها فقال لا. ليس فيه يعني اه يعني ليس فيه الناس الذي قبله. قال قل يا رسول الله والحديث الثاني فيه منهم قال قم يا رسول الله اي ان المخاطب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم هناك مخاطب غير مبين وفي الطريقة الثانية هو المخاطب - [00:44:19](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم قال باسناده ومعناه الا انه قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصفحة لا تدوم لان الفرق بيننا هو ان هذا في عين المخاطب وانه الرسول صلى الله عليه وسلم هو لم يعين الرسول لم يعين المخاطب لا يحتمل ان يقول رسوله ان يكون غيره - [00:44:39](#)

لكن هنا بين انه هو الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا الحسن ابن علي الاذان ابن علي الحلواني صحيح ابن موسى نحو موسى هو البخاري ابو داوود البخاري وابو داوود عبد الرزاق ابن همام الكنعاني اليماني ثم اليابان ثقة - [00:44:59](#)

اخرجها عن ايوب عن ايوب وقد مر مثله. يعني وفيه الرجل المقبول الذي هو ليس من سجوده. قال ابو داوود رفعه عبد الرزاق نعم قال ابا داوود رفعه اي قال قلنا يا رسول الله يعني في الذي تقدم - [00:45:29](#)

واعمل اول فانه لم يذكر الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عباس ابن عبد العظيم ومحمد ابن المثنى قال حدثنا بشر ابن عمر عن ابي الغصن عن كافر ابن اسحاق عن عبدالرحمن ابن جابر ابن عتيق عن ابيه رضي الله - [00:45:46](#)

عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال سيأتيكم ركب مضغوبون فان جاؤوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم كما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليها وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم - [00:46:04](#)

ابو داوود حديث جابر ابن اخي جابر ابن عطية رضي الله عنه انه قال سيأتيكم ركب يبغضون العمال اما وذكر البغض لان بعض الناس يعني عنده حصن على المال عنده آآ رغبة في الاخذ - [00:46:24](#)

ليس عنده رغبة في الاعطاء مثل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم ايش؟ اذا اوتوا فرحبوا بهم. ان جاءوكم فرحبوا بهم. يعني ذاقوهم بالذكر والترحيب. نعم. وخلوا بينهم وبين ما يبتغون - [00:46:44](#)

تخلوا بينهم وبين ما يبتغون يعني من الامام مالك ياخذون ما يريدون من مالك فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليها. فان عدلوا في انفسهم وان ظلموا فعليها ان احسنوا في انفسهم وان اساءوا فعليها - [00:47:04](#)

وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم. وليدعوا لكم وليدعوا لكم. هو الحديث ضعيف. وكما سبق ان نرى ان الانسان اذا سئل على وجهها اداها. واذا سئلها على وجهها لا يؤذيها. مرة حديث انس طويل الذي اساء - [00:47:19](#)

على وجهها يؤذيها فهذا هو آآ هو صحيح ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. واما هذا اقل بينه وبين اموالكم يأخذون ما يلجؤون احسنه بانفسهم وان يتاوبوا عليها فهذا غير صحيح. الحديث غير صحيح لان فيه من هو يعني نتكلم فيه كما في هذه

الركنة. نعم - [00:47:39](#)

قال حدثنا عباس بن عبدالعظيم. عباس بن عبد العزيز العنبري البصري ثقة في حديث البخاري تعليقا ومثله اصحاب السنة. ومحمد ابن المثنى ومحمد المثنى عن ذكر ابن عمر عن ذكر ابن عمر قطعة عن ابي الوفي عن ابي وهو ثابت ابن القيم - [00:47:59](#)

من غير اليبدين وابو داوود وابو داوود النسائي. نعم. عن كافر ابن الحاق وهو مجهول. لين. وهو لين. وفلين الحديث الحديث اخذه؟ ابو داوود. عن عبدالرحمن ابن جابر ابن عتيق. عن عبد الرحمن ابن جابر ابن عتيق وهو؟ وهو مجهول اخجله ابو داوود. اذا عن ابيه -

[00:48:19](#)

عمله وباء قطعها صحابي عن رجله. ابو داوود ومنه مجهول فيه مجهول وفيه لنا عليه فهو مردود. وايضا معناه فيه نضارة لان كونها ليس ليس كل واحد يبغض العمال وانما الذي يبغض ما عنده شك - [00:48:43](#)

وانه كثير من الناس يعني اه يحبون ان اه يتخلصوا من الواجب الذي عليهم وان يؤتوه وان لا يبقى اه وفيهم من يأتي اكثر من واجب

كما سبق ان مر بنا في بعض الاحاديث يعني كان المالك يعطي اكثر والعامل هو الذي يقول لا انا ما اريد هذا - [00:49:03](#)

امره ابو داوود قال ابو داوود ابو الغصن هو ثابت ابن قيس ابن غصن قال حدثنا ابو كامل قال حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد قال
 حا وحدثنا عن ابن ابي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان. وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي - [00:49:23](#)

اسماعيل قال حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبدي عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال جاء ناس يعني من الاعراف الى رسول الله
 صلى الله عليه واله وسلم وقالوا ان ناسا من المسبحين يأتون يأتون فيظلمن قال فقال - [00:49:43](#)

يظلم فيظلمون. قال فقال ارض مصديكم. قالوا يا رسول الله وان ظلمونا؟ قال ارض مصديكم. زاد عثمان وان ظلمتم قال ابو كامل
 في حديثه قال جرير ما صدر اني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا وهو عني راض - [00:50:03](#)

كما ورد ابو داوود آآ اللي هم عمال يرضون به اعطاهم الواجب يرضون باعطائهم الواجب واذا آآ اذا واخذ اكثر من الواجب فانه اه اما
 ان يدفع له يعني او انه يبين بان هذا ليس لك وانما الذي هو - [00:50:27](#)

وكذا اننى من من عطائه. واذا اعطاه الشيء الذي فانه يرجع الى الوالي الذي ولاه يستفيد اليه وهذا الجنس المظلوم من الظالم وفيه
 ظهورها وفيه آآ ان جرير رضي الله عنه وارضاه بعدما سمع هذا الحديث قال ما اتاني اصدق الا وذهب من عندي راضيا - [00:50:53](#)

معناه انه يؤدي الحق الذي عليه وانه قد يزيد يعني في ذلك كما هو سائر من باب التطوع وليس من باب الوجوب قال حدثنا ابو
 كامل ابو ثامن هو الجحدري الفضيل ابن الحسين وهو ثقة اخرج له وقال تعليقه مسلم ابو داود النسائي وعبد الواحد - [00:51:17](#)

عن عبد الواحد؟ نعم. عن عبد الواحد يعني قال حديث البخاري وابو داوود اليوم والليلة هو ابن ماجة. سليمان. انا عبد الرحمن بن ابي
 سليمان وهو الدليل رضي الله عنه صاحب رسول الله - [00:51:42](#)

صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب دعاء المصدق لاهل الصدقة قال حدثنا حق ابن عمر النمري وابو الوليد الطيارسي
 المعنى قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنهما قال كان - [00:52:13](#)

من اصحاب الشجرة. وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على ال فلان. قال فاتاه ابي بصدقته
 فقال اللهم صلي على ال ابي اوفى. كما ورد ابو داوود حديث آآ عبد الله بن ابي اوفى عن ابيه. نعم - [00:52:35](#)

دعاء دعاء محجب لاهل الصدقة لاهل الصدقة. يعني دعاء العامل لاهل الصدقة اذا اخذ صدقاتهم فانه يدعو لهم. فانه يدعو لهم
 المفروض ان الترجمة هي الدعاء والصلاة هي دعاء اللهم صلي على محمد اللهم صلي على هو دعاء لهم هي دعاء لهم وقد آآ -

[00:52:55](#)

دعاء البركة ولذلك الذي دفع ناقة اكبر من السن الذي هو واجب عليه اه اورد ابي داوود حديث اه ابي اوفى رضي الله تعالى عنه ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوتي بصدقة قوم - [00:53:15](#)

قال كان ابي من اصحاب الشجرة. قال كان ابي من اصحاب الشجرة قال كان ابينا ارشدنا يعني عبد الله بن ابي طالب وابوه ابو عوفة
 هما الحدي كلهم من الذين بايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة - [00:53:37](#)

وكان الرجل يذكر انه الشجرة يعني يدل على انه صاحب منقبة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اهل بيعة الرضوان لم يلد
 النار احد لم يلد النار احد بيعة الشجر فكون او يأتي بالاسانيد او يأتي في الرجال فلان لا يحضر سوى فلان - [00:53:49](#)

رضوان اي انهم من اهل هذه المنافذ ومن اهل هذه الفضائل وان هذه المنقبة والفضيلة هي حاصلة له لانها من جملة هؤلاء الذين قال
 فيهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:10](#)

اعتذرت وكانوا الفا واربعمئة رضوان الذين بايعه النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن ابي اوفار وابوه ابو اوفى كلهم رضي الله
 تعالى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوما بصدقته قال اللهم صلي على ال فلان. وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
 قام بصدقة - [00:54:20](#)

قال اللهم صل على ال فلان فاتاه اهله بصدقته فقال اللهم صل على ال ابي عوض. اللهم صل على ال ابي اوفى. وآآ دعاء وقيل انه
 يصلى كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي يقول انا اقوم بذلك الدعاء وان الصلاة هي الدعاء فاذا - [00:54:43](#)

يعني قال ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم او دعا لهم باي دعاء يعود عليهم بخير والفائزة في الدنيا والاخرة فانه يدخل المقصود والمطلوب ولهذا ابو داود رحمه الله عقد الترجمة في الدعاء لاحد الصدقة دعاء المصدق لاهل - [00:55:03](#)
من اهل سبأ ابي ابي اوفى المصدق. وهو ابو اوفى. حين نقول به هو واله ابن عمر النمري ابن عمر النمري وابو الوليد ابو الوليد الكعبة عن عمرو بن مرة - [00:55:23](#)

رضي الله تعالى عنه قال رحمه الله تعالى باب تكسير اسنان الابل قال ابو داود سمعته من الرياشي وابي حاتم وغيرهما ومن كتاب المغرب الثمين ومن كتاب ابي عبيد. وربما ذكر احدهم الكلمة - [00:55:58](#)
قالوا يسن الحوار ثم الفصيل اذا قتل ثم تكون بنت مخاض ثم تكون بنت مخاض لسنة الى ثمان سنتين. فاذا دخلت الثالثة فهي ابنة الابل. فاذا تمت لها ثلاث سنين فهو حق وحقة. الى ثمان اربع سنين. لانها استحققت ان تتركب. ويحمل عليها - [00:56:19](#)
وهي تلقى ويحمل عليها الفحل وهي تلقاه. ولا يلحق الذكر حتى يثني. ولا يؤتى ولا ولا ينكح الذكر حتى يثني. ويقال للحقة فروقة الفهم لان الفحل يفرقها الى تمام اربع سنين. فاذا - [00:56:39](#)
طعنت بالخامسة فهي جذعت حتى يتم لها خمس سنين. فاذا دخلت في السادسة والقي ثنيته فهو حينئذ تنم. حتى يستكمل فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا او رباعية والانسى رباعية الى تمام التابعة فاذا دخلت الثامنة والقت سن السديد الذي بعد الرباعية - [00:57:00](#)

فهو كثيف وكلف الى تمام الثامنة. فاذا دخل في الستة وطلع نابه فهو بازل. اي بذل نابه يعني طلع. حتى يدخل في العاشرة وهو حينئذ مخلص وليس له اسم ليس له اسم. ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومكلف عام ومكلف عامين ومقرف ثلاثة اعوام. الى خمس سنين - [00:57:25](#)

والكلفة والخليفة الحامل. قال ابو حاتم والجذوة ولا بالظن؟ والجذوة وقت من الزمن ليس بسن وبطول الاسنان عند طلوع سهل. قال ابو داود وانشدنا الرياسي. اذا سهل اخر - [00:57:48](#)

الى سهل اخر الليل طلع فابن الله فابن اللبون الحق والحقد جذع. لم يبق من اسنانها غير الهباء. والهبع الذي يولد في غير حينه نعم. كما ورد ابو داود رحمه الله لكن هذا الابل. هذه الترجمة ليس فيها احاديث وانما فيها بيان الابل - [00:58:16](#)
وتوضيحها ونقل ذلك عن ائمة اللغات اه ابو داود رحمه الله ذكر هذا الكلام الذي نقله عن اربعة. اثنين سمعه منهم واثنين من كتبهم وابو حاتم والذين اه اخذوا من كتبهم هم اه ابو عبيد القاسم الجنان والنذر بن جبير - [00:58:39](#)
آ على ابو داود سمعته من الرياء يعني يعني هذه التفسيرات التي ذكرها او صنعها من الرياسي ومن ابي حاتم وقرأ ذلك في كتاب ابي عبيد وفي كتاب وكل منهما في - [00:59:04](#)

في الحديث وقال ربما زاد بعضهم الكلمة. اي ان هذا الكلام الذي ينشره من التفسير ليس عن كل واحد منهم وانه عنهم جميعا وانهم متفقون عليه وانما يتفقون عليه وشيء قد يكون اه بعضهم ينفرد بالكلمة ولكنه - [00:59:23](#)

ما خرج عن كلام كلامهم جميعا او كلام بعضهم. لان هذا الكلام منقول عنهم اما جميعا وانهم متفقون على بعضه وهم على بعضه او انهم ليسوا متفقين على بعضه وانما نقله عن بعضهم. لا يخرج عن كلام هؤلاء. اما مجتمعين واما من - [00:59:43](#)

هو حاتم هو سهل ابن عبد الله محمد ابن عفان اللغوي اخذها يقول وغيرهم وغيرهما يعني من الذين يعني غير هذا الاثنين. نعم ومن انتخاب المغرب ثمين؟ يعني ايه من كتابه؟ يعني انه نقله او رآه في كتاب وكذلك الكتاب في عروق قاسم بن فلان - [01:00:03](#)
اما ابو عبيد اخرج له البخاري تعليقا وكذلك في القراءة نعم. فقط؟ نعم طبعا سوف لي تعليق ليس قالوا ان الحوار الان بذكر الاسنان. قال اذا خرج من بطن امه فانه يقال له حرام. حوار. ثم يقال له فقير - [01:00:43](#)

وهذا كله دون السمع. قبل ان يدخل بالسنة الثانية لان الحوار والفقير يكونان في السنة الاولى. الحوار هو الاول من حين يعني يخرج من بطن امه. وفي المراحل الاولى من خروجه وقبل الطواف - [01:02:01](#)

ثم قاله الفقير ثم يقال له آ ابن المحار ودخل هنا السادسة يقال له يقال له غنية او غني. ثم فاذا طعن في السابعة سميت ذكرا

رباعيات. فاذا طعنت رابعة سمي ذكر رباعية والائى رباعية. اذا واذا طعنت واذا دخل في الثامنة واذا دخل - [01:02:16](#)
وقال له ثديت وسدد فاذا نقل في التاسع واذا دخل في التاسع يقال له بانسي. اذا دخل في الاخرة قال له مخلص. ثم تقف الاسنان
عند ذلك الا انه قالوا في عامين ويقال في المكلف يخلف عام ومكلف عامين ومخلص ثلاث اعوام اربعة اعوام خمسة اعوام الى
خمس اعوام - [01:02:55](#)

فانها تضاف الى مخلص ويعني هذا هو الحد الاعلى الذي ذكر آ لاسنان الابل قال ان الجوار ثم الفقير اذا قتل ثم تكون بنت مقابر
لسنة بلا ثمان سنتين فاذا دخلت في الثالثة فهي ابنة اذا سمت لها ثلاث سنين فهو حفظ وحفظه الى ثمان اربع سنين لان - [01:03:19](#)
اذا استحققت ان تركع ويحمل عليها الكفر وهي تلقى ولا يوجد الذكر حتى يحمل ويحمل عليها ويظهر علينا اهل وهي ولا يوجد
الذكر حتى يثني يبدأ راعي الهدى ما اجمل - [01:03:44](#)

لان الفهم يطردها الى ثمان واربعين فاذا طعنت في الخامسة فهي سبعة الا يتم لها خمس سنين فاذا دخلت في السادسة والقى ثنيته
فهو حينئذ ثني. فاذا طعن في السابعة دنيا - [01:04:41](#)

ذكروا رباعية والائى رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل في السامية والغت سين الشديد الذي بعد الرباعية فهو شريف وسلف الى
تمام الثامنة فاذا دخلت التسع وطلع نابه فهو باهل. اي بذل نابه يعني طلع - [01:05:07](#)

الاية الاولى في العاشرة وهو من اذ مخلص ان رأيت له ان وليس له اسم ولكن في يعني ليس هناك اسم اذا كان ابل فقه ولكنه يكرر
عامين وثلاثة واربعة وخمسة - [01:05:23](#)

ولكن يقال بادل عام وبادر عامين لا حول ولا قوة الا بالله فاذا دخل في التسع وطلع نابه فهو بادر طالبان ولا بالعاشر يعني يقال له
مخلص عام وتبادل عن - [01:05:40](#)

التي يقال بادر عام وبادر عامين عام واخلف عامين ومكلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين. والخامسة عامين ثلاثة من العام والخليفة
الحامض قال ابو حاتم والجذوعة وقت من الزمن ابو حاتم - [01:06:23](#)

قال ابو حاتم وجدوعة وقت من الزمن ليس بشيء. يعني الرض الذي آ يحدث به الولادة في غير وقت ان الاثر الاوقات المعتادة
بالنسبة وبطول الاسنان عند طلوع سهيل اثنين اثنان لان الغالب ان الولادة تكون عند طلوع الفحوص - [01:06:59](#)

وكان الابل تهيج في وقت من الاوقات تحمل عليها الجذور لتكون ولادتها في وقت طلوع الجحيم الذي آ حسابها الشيء الذي هو
خارج عن هذا والذي في غير اه ذلك الوقت من بعد فانه يحسن من ذلك الوقت - [01:07:25](#)

لكن الذي لا يعرف له بشيء معين فانه يثار فيه لا وقت من هذه الابل لديه عند طلوع الزهيل واذا كانت الولادة في غير هذا الوقت
الغالب والمحتاج فانه يخالف جذوعا - [01:08:05](#)

الذي يولد في غير دينه. وقت من الزمن ليس بشيء. هذه ليس بالسنة يعني في اوقات غير صحيحة ليس ولكنه يحفظ
من حين ولادته. لانه ليس في وقت - [01:08:41](#)

قال ابو داود وانشدنا الرئاسي الى سهيل اخر الليل صلاة الى سهيل اخر الليل صلاة فضل اللبون الحقد والحقد جزاء فلم يبقى من
اسنانها غير الفباع اذا اذا انتهينا اخر الليل حطم وفقد يعني الذي كان في النفود الذين تحول فانشقا الى كونه - [01:09:07](#)

هو الذي كان حقا تحول وانتقل من الى سن من كون الحق الى قومه. الا الجبال الذي اه نولد يعني في السن الغامض يعني الولوج
بخير وهو مع الذي الذي يولد اليه في المدينة - [01:09:30](#)

اه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [01:09:58](#)

قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب اين تصدق الاموات قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن اسحاق عن ابي هريرة عن ابيه عن جده
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال - [01:10:23](#)

ما جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقات ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم ليعودوا على بعد بابا من اين يخرج المفجر هل يذهب الى

اصحاب والمواد على مياههم التي يردون عليها - [01:10:41](#)

او انه يجلس في جانب وفي مكان معين ويرسل للناس الجواب هو ان العامل يذهب الى اصحاب المواشي على مياههم ولا يكلفهم الثقة ان يذهبوا اليه وان يتحولوا من ويريدون - [01:11:17](#)

البراري ويريدون المياه يتحولون منها وينتقلون من مكان الى مكان ليأتوا الى المصدق اه يدفع اليه الزكاة وانما هو ينتقل اليه وهو يأتي اليه وينتقل على المياه من ماء الى ماء - [01:11:41](#)

ويأخذ الزكاة على المياه وهذا فيه رفق للناس وعدم ان تقع عليهم فهل هو المقصود من التربية؟ اي انها تؤخذ منهم على مياهها ولا يلزم ولا يلزم ولا يكون العامل يعني يجلس في مكان ثم يرسل للناس ان يأتوا اليه - [01:12:00](#)

رواه ابو داود حديث عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلد ولا جنب والمرابي بالجلب سوى من النواحي - [01:12:24](#)

ونطلب من اصحابنا وهذا ان يجلبوا اموالهم اليه. وان يفوقها اليه من اجل ان يصل الزحام فهذا هو المقصود بالجلب فيما يتعلق ديال المواشي والزكاة وله معنى اخر وهو فيما يتعلق بالانتباه - [01:12:38](#)

وكان فيه فرس اخر اه يقول اه عوضا عن شكله عن اه الفرس الذي عليك يعني يمشي بجواره او يمشي بجواره حتى يتحول اليه او ان اناسا البرز من اجل ان يزيد العدو - [01:12:56](#)

اذا انزل بهذا المعنى وبهذا المعنى لكن الذي هو المعنى الثاني الذي هو كون العالم يقوم بناحية من النواحي ويأمر اصحاب الاموال بان يأتوا اليه وكذلك جنب ايضا فسر بهذا المعنى لانه يكون في جانب - [01:13:21](#)

من الجوانب التي يجيها المياه ثم يأمر الناس بان يأتوا اليه. فيكون قريبا اه من اه المعنى الاول لان اليه وجلد ايضا يكون في مكان معين والناس يأتون اليه لدفع مواد - [01:13:41](#)

وهذا تأكيد اذا جلب ولا جلب ولا تؤخر صدقاتهم الا في دونهم في فقلوه ولا تؤخذ الا على وهو بمعنى قوله لاجل لانه لو كان صدقات لا تؤخذ من الناس في دورهم وفي مياههم انهم يذهبون بها ويجلبونها الى العمال من اجل ان يدفعوا اليهم - [01:14:06](#)

الليلة انا سعيد بزميلاني ثقة اخرجه محمد ابن ابراهيم محمد ابن ابن ابي علي ومحمد ابن العاص محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص وهو هذه سعاد ابن محمد وهو ايضا اخرجه البخاري - [01:14:35](#)

بيده عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وهو صاحبي جليل. عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه وارضاهم وعبدالله بن عمر قال كتبنا يعقوب إبراهيم قال سمعت أبي يعقوب عن محمد ابن اسحاق في قوله - [01:15:16](#)

ولا عن غيره هذه المريضة هذه لا يجدن رجلي قائدها يقول ولا يكون الرجل باقضى مواضع اصحاب الصدقة اليه ولكن يعني ايضا يعني الجنب يقوم للعامل ويقوم واصحابه ان يتبعوا يبتعدون عنه - [01:15:44](#)

ويذهبون اذا علموا به وذهبوا الى اماكن اخرى هذا المكان الذي فيه الذي الذي فيه حينما يلحقون في اماكنهم فيجري اصحاب ولا يجلب هو ايضا فهي بحاجة تجاه من العمليات - [01:16:17](#)

يأمر اصحابنا آآ يقول وهو ان يبتعدوا عن العمل ويذهبوا كان لديه آآ اثارا او جهاد من العمل وهذا تفسير من محمد ابن الحاق بمعنى الجلابية وهذا يقال له مقطوع - [01:16:37](#)

اهل المسجد انتهى الى محمد وبكلام محمد ابن الحق كثيرا للبلد والجنب الذي جاء في الحديث ثم ابو داود ذكر اسنادا اليه اه فيها النجم اليه والبسه من قوله فسر به الجلف وزاد ويسمى في علم صالح المقطوع والمقطوع - [01:17:21](#)

قبل المتن الذي انتهى الى من دون طعام يقال لهما اما البيت الذي ينتبه الى الذكر ثم الذي ينتهي الى السابع يؤول دون النابر او اي اه الذي او ان العمل يكون في جهل ويأمر من نفيه - [01:17:46](#)

وفيها منها من انواع ايضا ان انجى من غير شيء الا العمل يجمع عن المالك والمالك يجمع العاقل العام الهجري ويكونون في دار بعيدا عن ولا في المكان اللي هم فيه - [01:18:53](#)

اما اذا كان يردون عليه فلا يردون عليه عن هذه الآية ايضا والى ثم لماذا وهو العلوم في مجال في مجال
للغرب والغرب لكن الظروف هي التي يجب النجاح ولهذا الرجوع الى - [01:19:31](#)
وآ الاطلاع على اخر بهذه الحروف وما دام ان هذا فاذا اه لازم نقول واذا كان شكلا وانا انا الله هذا من
الامور التي اه ما ارادوا ان يفرجوا عنهما رضوا ان يخرجوا كل حديث - [01:21:54](#)
لأنهم لن يلتزم صحيح ولم يلتزم الافراج عن كل الفتنة الليل في صحيحه ولم يرتجها الإخراج عن او رضي الله عنهما ابن
عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عمل على غرف في سبيل الله فوجد - [01:24:13](#)
واراد ان يمنعه فسأل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن ذلك قال لا ولا تعد لغيرك كما قلنا ان العيد عمر رضي الله عنه لو
عمل على غرض باذن الله - [01:25:35](#)
اي انه اعطاه لرجل جزاه الله اه لا اجد ما احملكم عليه الذين لا ظهر عندهم عندهم فيطلبون منه منه ان يجاهدوا وان اه يعطيهم
شيئا يطلبون عليه - [01:26:07](#)